مقياس : السياسة الاستعمارية الفرنسية في فترة الحكم العسكري 1870/1830

المحاور :

1- **الاستيطان ومصادرة الأراضي**
2- **التشريعات العقارية**
3- **المكاتب العربية**
4- **سياسة الابادة**
5- **سياسة نابليون الثالث**

الاستيطان ومصادرة الأراضي: (1830 - 1870): بعد نجاح الحملة الفرنسية على الجزائر في 05 حويلية 1830 ، شرعت فرنسا في إصدار ترسانة من القوانين بهدف تحويلمعام هذه الدولة الى معالم فرنسية قلبا وقالبا فاصدرت مجموعة قرارات عاجلة للتسريع في السيطرة على الوطن ،كما قامت بحملات إخضاع الجزائر عسكريا السنين السبعة والعشرين الأولى، ولو أن احتلال الجزائر بحدودها السياسية عام 1962 لن يتم قبل بداية القرن العشرين ومن تلك القوانين :

قانون (22 ديسمبر 1833م) بموجبه تشكلت لجنة افريقية ثانية موسعة تتألف من (19) شخصية عسكرية ومدنية برئاسة الدوق ديكازيس ؛ الذي كان عضواً بمجلس الشيوخ الفرنسي، وبعد عقد (56) جلسة أكد أعضاء اللجنة الثانية اقتراحات اللجنة الأولى، ونصحوا الحكومة الفرنسية ببسط السيادة الفرنسية على القطر الجزائري بأكمله، والعمل على استغلال الأرض والسيطرة على جميع ثروات البلاد، وباختصار، فإن اللجنة لم تكن محايدة، ولكنها كانت وسيلة لتنفيذ برنامج الحكومة في الجزائر، وكما قال حمدان خوجة: فقد أجمع أعضاء اللجنة على مواصلة الاحتلال وعدم التخلي عن الفريسة، لأن الجزائر تقدم لفرنسا منافع كثيرة في الميادين الاقتصادية والسياسية والحربية، فهي سوق لترويج بضائعها ومنفى للمشوشين من أبنائها، ومركز استراتيجي تستعمله في حروبها وفي نشر سلطانها على البحر الأبيض المتوسط.

واشتمل التقرير الذي قدمته اللجنة الثانية للحكومة الفرنسية بتاريخ (10 مارس 1834م) اشتمل على اقتراحات ذات أبعاد خطيرة تتمثل في:

أ . خلق منصب الحاكم العام بإدخال عناصر جزائرية إلى المجلس البلدي.

ب . إنشاء مجالس بلدية في كل من الجزائر، ووهران، وعنابة.

ج . إنشاء ميزانية خاصة بالجزائر

د . تخفيض عدد أفراد الجيش إلى (21000) جندي.

ونستخلص مما تقدم أن الجزائر أصبحت تحكم بطريقه عسكرية خاضعة لوزارة الحربية الفرنسية، أي أنها لا تنطبق عليها القوانين الفرنسية بصفة طبيعية ؛ لأن عندها نظاماً عسكرياً خاصاً بالجزائر.

كما أن السياسة الرسمية لفرنسا أصبحت على أساس وجود حاكم عام ينفذ السياسة العسكرية لوزارة الحرب الفرنسية، وحسب النصوص القانونية التي وردت في الأمر الرئاسي الصادر بتاريخ (22 جويلية 1834م)، فإن الحاكم العام يعين من طرف مجلس الوزارة بناء على اقتراح من وزير الحربية الفرنسي، وفي البداية أعطيت له كل الصلاحيات، بحيث يقوم بإعداد الميزانية التي تدخل في إطار ميزانية وزارة الحرب بعد تقديمها إلى البرلمان الفرنسي، كما أنه يشرف على قضايا جمع الضرائب وفرضها ومعاقبة من لا يدفعها، كما يختص بقضايا العدالة وإشرافه على أعمال رجال القضاء، وبصفته الحاكم العام فإنه المسؤول الأول عن قضايا الأمن والشرطة وكل المسائل العسكرية، وانطلاقاً من هذا التنظيم الجديد المتمثل في خضوع الجزائر لوزارة الحرب الفرنسية حتى سنة (1870م) ووجود حاكم عام يشرف على تنفيذ أوامر وزارة الحرب في باريس، فإن الحكومة الفرنسية قد تركت الجزائر لوزارة الحرب، لكي توجهها حسبما تقتضي مصلحة القادة العسكريين ومصلحة المغامرين الأجانب ؛ الذين جاؤوا من جميع أنحاء أوروبا للاستيلاء على خيرات الجزائر وتسخير أبناء هذا البلد لخدمة الغزاة بأبخس الأثمان.

وتحقيقاً لهذه الأهداف، تقرر أن يستعين الحاكم العام بستة شخصيات عسكرية ومدنية لإقامة إدارة قوية قادرة على التحكم في مجرى الأمور في الجزائر، وإخضاع الجزائريين بالقوة إلى رغبات الأوروبيين، وفي هذا الإطار العام قام الحاكم العام بتعيين:

أ . قائد للجيش لكي يساعده في الميدان العسكري.

ب . قائد للبحرية مسؤول عن القوات الفرنسية في قطاعه.

ج . مسؤول عن القضايا المالية والإدارية في الميدان العسكري.

وفي الحقيقة أن الحاكم العام لم يكن هو المسؤول المباشر عن هؤلاء المسؤولين من الناحية العملية، لأن وزارة الحرب الفرنسية هي التي كانت تأمرهم بما ينبغي عمله في كل خطة، لكن الحاكم العام كان يشرف بطريقة مباشرة وبتنسيق مع وزارة الحرب، على المساعدين الثلاثة المدنيين، وهم:

أ . المسؤول الإداري المدني: هو الشخص القوي في الجزائر بعد الحاكم العام. إن سلطاته تعادل سلطة عامل العمالة في فرنسا، حيث كانت تسميته في هذا المنصب تأتي من طرف الملك، بناء على اقتراح من وزير الحرب في فرنسا، ويعتبر هو المحرك الرئيسي للإدارة الاستعمارية ؛ لأنه يشرف على توجيه كبار الموظفين الذين يخضعون لتعليماته وأحكامه.

ب . النائب العام: ويمكن وصفه هنا بالشخصية القوية التي تسيطر على القضاء والقضاة.

ج . المدير المالي: الذي كان يعتبر بمثابة وزير المالية في الإدارة الاستعمارية ؛ إذ إنه كان يشرف على إعداد الميزانية وجمع الضرائب، ويتمتع بحق الأمر بالصرف في الجزائر.

وأما الهيئة الثالثة التي كانت تقوم عليها الإدارة الاستعمارية بالإضافة إلى الحاكم العام وكبار الموظفين المساعدين له، فكانت تتمثل في مجلس الإدارة ؛ الذين يمكن اعتباره هو السلطة العليا لاتخاذ القرارات الجماعية. وفي إمكان الحاكم العام توسيعه وتعيين أعضاء اخرين فيه، ويختص هذا المجلس بدراسة قضايا الميزانية في الجزائر، والجباية المالية في الميدان الجمركي، والأمن والعبادات، ومجلس الإدارة هو الذي كان يحدد سياسة فرنسا في الجزائر، وطبعاً فإن وزارة الحربية الفرنسية هي التي ترجع إليها الكلمة الأخيرة في كل مسألة يناقشها مجلس الإدارة، ويعرضها عليها للموافقة وإبداء الرأي، قبل تنفيذها.

وتقرر في الأمر الرئاسي الصادر في (15 أبريل 1845م) تقسيم الجزائر إلى ثلاث مقاطعات هي: الجزائر، ووهران، وقسنطينة، وبهذا الأسلوب تقلصت سلطات الحاكم العام، وأصبحت حكومة باريس تسيطر على مجرى الأمور بحيث إن رئيس الدولة الفرنسي هو الذي يصدر المراسيم المتعلقة بالجزائر، ووزير الحرب الفرنسي هو الذي يصدر التعليمات والقرارات الخاصة بالجزائر، وتمشياً مع هذا التنظيم الجديد، تم تعيين مدير إداري، ومدير للشؤون الداخلية، والأشغال العمومية ومدير للمالية والتجارة، ووكيل للجمهورية، ومدير

للشؤون العربية، والجميع يعملون تحت إشراف مدير الشؤون المدنية، لكن التغيير الجذري في وضعية الجزائر حدث في عام (1848م) حيث وقعت الثورة، وشارك المعمرون الفرنسيون فيها بوفد وطالبوا بإدماج الجزائر في فرنسا بصفة رسمية وإعطائهم (4) مقاعد في البرلمان الجديد، وبالفعل فقد تمكنوا من القيام بضغوط على الحكومة الجديدة وتعيين (4) نواب لكي يمثلوهم في البرلمان الفرنسي، وقد تحصلوا على هذا المكسب السياسي بمقتضى الدستور الجديد الصادر بتاريخ (4 نوفمبر 1848م) والذي نصت المادة (109) منه على اعتبار الجزائر أرضا فرنسية.

وفي الحقيقة إن استراتيجية الجيش الفرنسي في الجزائر كانت تقوم منذ البداية على تحطيم النظام وقوانين العمل الجزائرية في كل منطقة يتم احتلالها، وذلك بقصد تكسير العلاقات العائلية، وإقامة نظام جديد يحل محل النظام المألوف عند الجزائريين.

وتحت غطاء المحافظة على الأمن، وتوسيع نفوذ الدولة الفرنسية، وتوسيع الأراضي الفائضة عن احتياجات كل عرش، قامت السلطات العسكرية بالاستيلاء على أراضي الأعراش، لأن وجود الأراضي في حوزة جماعات جزائرية يمنع أو يحول دون توسع الاستيطان الأوروبي في الجزائر، كما أن فلسفة فرنسا في الجزائر، كانت تقوم على أساس أن التحكم في الجزائريين وإخضاعهم لنفوذها يتوقف على تحويلهم من مالكين إلى أجراء، يعملون لتنمية ثروات المعمرين الأوروبيين.

التشريعات العقارية :

بعد نجاح الحملة الفرنسية على الجزائر في 05 حويلية 1830 ، شرعت فرنسا في إصدار ترسانة من القوانين بهدف تحويل الملكية من أيادي الجزائريين الى الوافد الجديد من القارة الأوربية،معطية لنفسها وللمعمرين نوع من الشرعية الغاصبة مستخدمين في سبيل ذلك كل الطرق :المكائد ،القوة والعنف احيانا والردع وإصدار ترسانة من التشريعات كل ذلك في سبيل تذليل كل صعوبة تعيق هذه العملية وأحيانا مستعينين بالعملاء او الإغراء ومن تلك الإجراءات والتشريعات نذكر :

مرسوم 08 سبتمبر 1830 القاضي بحجز أملاك العثمانيين المعروفة بأملاك البايليك والعمال الذين غادروا وكذا الأوقاف الإسلامية وبذلك نقض الفرنسيون مواثيقهم التي أعلنوا عنها في بيان الحملة بعدم التعرض لأملاك الجزائريين

قرار 07 ديسمبر 1830 الصادر في عهد كلزويل والذي ضمن ضم كل الأوقاف الإسلامية والتي شملت أوقاف مكة والمدينة والمساجد والزوايا وسبل الخيرات وأوقاف الأندلس إلى قطاع أملاك الدولة إضافة الى احتجاز أملاك الجيش الانكشاري بدعوى أنها مصدر للإثارة في أوساط الجزائريين

قرار 10جوان 1831 يخص هذا القرار التصرف في أملاك والداي والبايات الذين غادروا البلاد وذلك بأمر من وزير الحربية في 27 ماي 1830 مرسوم 31اكتوبر 1830 صدر هذا المرسوم لتأكيد ما جاء في المراسيم السابقة أطلق يد السلطة الاستعمارية للتصرف في الأوقاف وان تفعل فيها ما تشاء

قرار 24 ابريل 1834 وقعه جانتي دوبسي بمدينة الجزائر ينص على مصادرة أخصب الأراضي

أ – **إلحاق الجزائر بفرنسا سياسيا :قرار** صادر بتاريخ **24**جويلية 1834، بقيت الجزائر خاضعة للحكم العسكري الفرنسي كأرض أعداء محتلة حتى عام 1834 م حيث اعتبرت منذ هذا التاريخ، ومن وجهة النظر الاستعمارية جزءا من الممتلكات الفرنسية وأصبحت تدار وفق أنظمة خاصة لم تتخذ صفات الثبات و الاستقرار، حتى قيام الجمهورية الثالثة عام 1870 م، بسبب تصارع تيارين حول أسلوب الإدارة الفرنسية في الجزائر هما: العسكريين ويتمثل في اتخاذ بعض الرؤساء التقليد بين الجزائريين الموالين للاستعمار وسطاء بينهم وبين السكان، والموقف الثاني للمدنيين ويقوم على أسلوب الإدارة المباشرة.

ولذلك جاء النظام الإداري الذي أخضعت له الجزائر ابتداء من 1840 م مزيجا من الموقفين، فقد طبق في المناطق الشمالية التي يكثر فيها المعمرون نظام مدني مماثل لذلك المتبع في فرنسا، وطبق في المناطق الداخلية التي يقل فيها المعمرون خليط من نظام مدني على الأوروبيين، وإدارة عسكرية تعاونها المكاتب العربية [وهي جهاز من بعض العملاء الجزائريين يقودهم ضابط فرنسي، يقوم بجمع الضرائب من السكان والسهر على استتباب الوضع، واضطهاد الشعب وبدأت بالظهور منذ 1833 م] على الجزائريين. أما المناطق الجنوبية فخضعت لحكم عسكري تباشره المكاتب العربية،في هذه الظروف شجعت الإدارة الفرنسية الهجرة من اروبا الى الجزائر وقد لعبت الصحافة والكنيسة دورا طلائعي في هذا

الشأن،واصفة ارض الجرائر بالجنة كما قدمت الإدارة الفرنسية لهؤلاء الوافدين من شذاذ الأفاق جميع التسهيلات وأمدتهم بالمال والسلاح وبنت لهم المستوطنات والحماية اللازمة

قرار 24 أوت 1839 ينص هذا القرار على مصادرة أراضي المقاومين والثوار الذين شاركوا في المقاومات الشعبية ،ومن المقاومات التي شملها هذا القرار مقاومة بومعزة، بالظهرة والونشريس وثورة بوبغلة في منطقة القبائل واحمد باي في الشرق

قرار النظام العام للمصادرة 01 ديسمبر 1840 : وقعه الكونت فالي بمدينة الجرائر جاء هذا القرار للموافقة على القرارات الصادرة سابقا والقاضية بالمصادرة والتمليك حيث صودرت جميع الأراضي الصالحة والخصبة والتي تتوفر على المياه واليد العاملة غير سائلين على أصحابها كما يقول بيجو

قرار 24 مارس 1834 والقاضي بدمج أراضي الأوقاف في أملاك الدولة

مرسوم 31جويلية 1845: تم بموجبه مصادرة أملاك الجزائريين المنقولة والعقارية وكل ذلك كان الهدف منه إضعاف الجزائريين وإضعافهم وإضعاف المقاومات الشعبية وكانت تلك الأراضي تقدم مجانا للمعمرين تشجيعا للهجرة والاستيطان

أمرية 12 جويلية 1846 القاضية بعرض قضايا المصادرة والتمليك على المحاكم للتعجيل بنقل الملكية من أيادي الجزائريين وتمليكها للمعمرين ،وقد وجد الجزائريون أنفسهم في ورطة لإثبات ملكيتهم أمام تغطرس القضاء الفرنسي

مرسوم 16 جوان 1851 يقضي بمصادرة أراضي العرش باعتبار ان ملكيتها جماعية وقد لعب لامورسيار دور كبيرا في تفتيت هذا النوع من الملكية بتهجير السكان وحشدهم في جهات معينة بعيدا عن أراضيهم

قرار 30 أكتوبر 1858 :القاضي بإدماج أراضي الوقف ضمن العقار الأوربي فسهل ذلك ظهور المستوطنات في الأوربية الأولى في القبة الشراقة ودالي ابراهيم وحسين داي

القرار المشيخي 22 افريل 1863 انتقلت بموجبه مساحات واسعة الى الكولون وتحول الكثير من الجزائريين الى خماسة بعدما كانوا ملاكا لهذه الأراضي

ب – السياسة الاقتصادية تمثلت خاصة في :

نزع الأرض من الجزائريين، بضم الأوقاف الإسلامية والأراضي التي يمتلك أصحابها وثائق

ملكيتها، ثم الأراضي المشاعة، والغابات والمراعي إلى أملاك الدولة، وحجز الملكيات التي هجرها أصحابها، ومصادرة القبائل المجاهدة [رسميا منذ 1840 م] فانتقلت مساحات واسعة من الأرض إلى السلطات والمعمرين بلغت سنة 1860 م قرابة 5 مليون هكتار منها 370000 هكتار للمعمرين.

ربط اقتصاد الجزائر بفرنسا بإلغاء النقود الجزائرية العثمانية وسك نقود فرنسية في 1851 م، وفتح أسواق الجزائر أمام المنتجات الفرنسية (وشجعت في مرحلة لاحقة في زراعة الكروم لإنتاج الخمور، على حساب الحبوب وإنشاء شبكة سكك حديد بين المناجم وموانئ التصدير لتسهيل استخراج المعادن وتصديرها خاما إلى فرنسا).

إنشاء جهاز إداري ضخم وقوي يُفَرْنِسُ بقايا المؤسسات المحلية تدريجيا إلى أن يأتي عليها ويعمل على إحكام سيطرته على كافة أمور البلاد والعباد؛

خلخلة بنية المجتمع الاجتماعية والثقافية (التاريخية) بواسطة ضرب الأساس المادي الذي تقوم عليه، أي الملكية الجماعية (القبائلية) لوسائل الإنتاج.

ومن هنا يمكننا أن نستنتج معنى ما كانت تتوخى الإدارة الاستعمارية تحقيقه من أهداف في ما يلي:

إضفاء الصبغة القانونية على الاستعمار الفرنسي للجزائر مما يسمح بظهور مفاهيم جديدة متنوعة من نوع: "تبليغ الرسالة الحضارية للجزائريين" و"إعطاء الظاهرة الاستعمارية" بصفة عامة، والاستعمار الفرنسي بصفة خاصة، نوعا من الشرعية "المحلية والدولية"؛

قبول الهجرات الأوروبية في الجزائر، والدعاية لقدوم المزيد منها ومنحها شتى الامتيازات، بل واعتبارها قانونيا هجرات فرنسية؛

خلق تنمية رأسمالية أو مكملة لرأسمالية الوطن الأم (الميتروبول la mère patrie) عن طريق خلق مشاريع ومؤسسات إنتاجية وأسواق وتكوين وتجنيد أيدي عاملة محلية ... الخ.

ج – **السياسة الإجتماعية والثقافية:** بالنظر إلى وسائل السيطرة الاستعمارية وقيمة ما حققته السياسات الكثيرة والمتنوعة على أرض الجزائر، يمكننا تحديد طبيعة الوجود الفرنسي في الجزائر وتفسيرها بدرجة تكيف المؤسسات الاستعمارية وكذا الهجرات الأوروبية المتنامية مع واقع وثقافة الجزائريين، من جهة، ومتطلبات الاستعمار من جهة ثانية؛ وبعبارة أخرى، يبحث أصحاب القرار في السياسة الفرنسية عن إمكانية إيجاد حالة تعايش "مقبولة" بين

العناصر الأوروبية والأهالي في إطار "هويتهم الجديدة". بيد أن مقاومة الجزائريين للاستعمار، في بداية الأمر، ثم لشتى أشكال الميز والتعسف، التي جعلت منهم موضوعا لمختلف أنواع الاستثناءات، في مراحل لاحقة

تشجيع هجرة الأوروبيين بتقديم الأرض والقروض بأيسر الشروط، وبناء المرافق الضرورية للاستيطان كالمستوطنات (أولها في بوفاريك سنة 1836 م) والطرق والسدود وأقنية الري. فارتفع عدد المعمرين من 25000 في 1839 م إلى 110000 في 1847 و 220000 معمر سنة 1866 م.

محاربة التعليم واللغة العربية والدين الإسلامي بالقضاء على الأوقاف، وإبادة واضطهاد المعلمين، ومنع فتح المدارس وتجميد استعمال اللغة العربية، وتدمير المساجد والزوايا أو تحويلها إلى مستشفيات ومتاحف وثكنات وكنائس.

إنشاء بعض المدارس الإبتدائية (الفرنسية الاسلامية) لتعليم أبناء الجزائريين في المدن الكبرى منذ 1850 م، لم يتجاوز عددها 36 مدرسة وتلاميذها 13000 في 1870 م. وكانت تدرس بمناهج ولغة فرنسية.

محاولة التنصير بواسطة بعض الأعمال الانسانية، كمداواة المرضى وإطعام الجياع، ورعاية الأيتام، قام بها رجال دين مسيحيون في طليعتهم لافيجري (Lavigerie) خاصة أثناء كوارث 1866–1869 م بهدف إنشاء شريحة موالية لفرسيا، وتحويل الجزائر إلى قاعدة لتنصير إفريقيا.

سياسة تجنيس فئة من الجزائريين الذين تتوفر فيهم بعض الشروط النادرة: كالخدمة في الجيش الفرنسي أو المجالس المنتخبة أو الإدارة، إضافة إلى القراءة والكتابة باللغة الفرنسية، وحيازة بعض الممتلكات، مع التخلي عن الأحوال الشخصية الإسلامية، وذلك بمقتضى قانون سينا توسي كونسولت لعام 1865 م.